# قـرار رقم (2) لسنة 2011م 

الصادر عن مجلس إدارة هيئة سوق رأس المال المالمار الفسطينية بإلفغاء العمل بـأهكام المواد (17) و (18) من القرار رقم (2) لسنة 2009م

قرر مجلس إدارة هيئة سوق رأس المال الفلسطينية في جلستّه رقم (2011/12) المنعقدة بتاريخ (2011/12/27م) إلغاء العمل بأحكام المواد رقم (17) و (18) من قرار رقم (10/ ت) لسنة 2009م المعدل لقر ار رقم (1/ ت ت) لسنة 2006م، بشأن منح الإجازة لو كلاء التأمين، ويبدأ سريان هذا القرار من تاريخ صدوره من المجلس.

صدر في مدينة البيرة بتاريخ : 2011/12/27 ميلادية المو افق : 2 / صفر /1433 هجرية

## ماهر المصري <br> رئيس مججلس الإدارة

